

5872 - حكم اللقطة لمن لا يستطيع تعریفها سنة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول في سؤال آخر وجدت اختي الصغيرة خاتما من ذهب في ساحة بيتنا وهذا الخاتم ليس ملكا لنا. فما الحكم في ذلك؟ مع العلم اننا لا نستطيع تعریفه سنة. افیدونا افادکم الله - 00:00:00

الخاتم يختلف. هم. اذا كان من السحر يسيرة في في البلد ولا تطلبها النهود المتوسطة لما يطلبها الانسان يتبع فيها من ذوي الدخل المتوسط فان هذه لا لا تعرف يأخذها صاحبها ويستنفع بها واجدها والحمد لله. اما اذا كان الخاتم له قيمة كبيرة - 00:00:18 هذا يجب تعریفه في السنة سنة كاملة ولو في الشهر مرتين او ثلاثة من له الخاتم فاذا وجد من يعرفه والا فهو الذي وجدته العبارة التي وجدته يكون لها خاتم بنت صغيرة يقول يؤدبها ولديها ابوها وهو نعم يعرفها يأمر بتعریفه نعم ولو باجرة - 00:00:43

و وسلم العدوان من قيمة الخاتم الى بيع. الله المستعان. واذا كان لا يستطيعون. مم. يعطونه انسان يعرفه ولو باجرة. هو اللي يعرف بالاجرة. هم يقوم بذلك هذا اذا كان له قيمة وله اهمية كان يسوى مئتين ثلاث اربع مم اما اذا كانت قيمته خمسين ريال اربعين ريال لا يحتاج الى تعریف - 00:01:07

لانه لو عرفك اكل قيمته صحيح. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:27